

نشرة الصحافة اليومية



اليوم:	الاربعاء
التاريخ:	٢٠٢١-٤-٧

«الدستورية» تفصل بـ10 طعون انتخابية اليوم

«التميز» تستحدث دائرة إدارية رابعة لنظر طعون الداهوم

باستثناء الرابعة. وستفصل المحكمة بالطعن 2020/18 المقام من يوسف الزلزلة ضد نتيجة انتخابات الدائرة الأولى، والطعن 2020/4 المقام من حامد البذالي في الدائرة الثانية، والطعون 2020/7 و2020/9 و2020/14 المقامة من عبدالله المعيوف ونواف الفزيح وأبرار الصالح في الدائرة الثالثة، وبالطعن 2020/3 المقام من فيصل الكندري في الدائرة الخامسة. كما تفصل المحكمة بأربعة طعون مقامة من ماجد مساعد المطيري في الدائرة الخامسة، بعدما قررت في وقت سابق ضمها ليصدر فيها حكم واحد، وهي الطعون 2020/2 و2020/5 و2020/6 و2020/10.



المستشار د. عادل بورسلي

من ناحية أخرى، تفصل المحكمة الدستورية اليوم بعشرة طعون انتخابية تطعن بنتيجة الانتخابات التي أجريت يوم 5 ديسمبر 2020 في الدوائر الانتخابية الخمس

عبدالكريم أحمد

أوكلت محكمة التمييز نظر الطعون الثلاثة المقدمة من د. بدر الداهوم إلى دائرة إدارية استحدثتها برئاسة نائب رئيس المحكمة المستشار د. عادل بورسلي. وستحدد المحكمة قريباً موعداً لنظر هذه الطعون التي تعترض على أحكام المحكمة الدستورية القضائية بإبطال عضوية الداهوم، وذلك أمام غرفة المشورة. وفي حال قبول هذه الطعون أمام غرفة المشورة، سترسل إلى نيابة التمييز لإبداء الرأي فيها، ثم تحديد جلسة لنظرها وتقديم المرافعة أمام المحكمة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٤-٧	١	١٦١٣٧

«العدل»: الدوام في رمضان من 9:30 صباحاً حتى 1 ظهراً

أسامة أبو السعود

أصدر نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير العدل ووزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبدالله الرومي تعميماً وزارياً رقم 4 لسنة 2021 بشأن مواعيد

العمل الرسمي خلال شهر رمضان المبارك لعام 1442هـ. وجاء في القرار الذي حصلت «الأنباء» على نسخة منه: ● مادة 1: يكون الدوام الرسمي في شهر رمضان المبارك لهذا العام، خلال الأيام من الأحد حتى الخميس من كل

أسبوع على أن يبدأ الدوام الرسمي من الساعة 9:30 صباحاً وينتهي في الساعة 1 ظهراً.

● مادة 2: يعمل بهذا القرار من أول شهر رمضان المبارك لسنة 1442هـ أعاده الله عليكم بالخير واليمن والبركات.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٧-٤-٢٠٢١	٢	١٦١٣٧

مدركات الفساد غير إيجابية

كشف البرنامج أن مدركات الفساد في الكويت غير إيجابية، مبيناً أنه رغم تحسن قيمة مؤشرها في عام 2020 بمقدار درجتين عن عام 2019، فلا يزال المؤشر في مستويات غير إيجابية. وأضاف أنه مع ارتفاع قيمة مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية للبلاد في 2020 عن عام 2019، فإن انخفاض ترتيبها (ارتباطاً بالتنافسية) يدل على تقدم الدول الأخرى بالمقارنة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٤-٧	١	٤٧٠١

النيابة العامة ترافعت في واحدة من أشنع الجرائم:

قاتلة زوجها تجردت من الرحمة.. وتستحق الإعدام



مبارك حبيب

شهدت المحكمة أمس، مرافعة للنيابة العامة هزت ضمائر الحاضرين في القاعة وأبكت السامعين، حيث تحدثت باستفاضة عن واحدة من مفرقة حطمت بها وجهه وبقي جسده.

نوازع النفس الشريرة!
وصفت النيابة العامة في مرافعتها هذه الجريمة بأنها جريمة عذراول على الحق في الحياة، موصفة أن جريمة القتل عمدية ذات قصد خاص بالإضافة إلى العلم التام والمثلثة لعلم الجاني ببعثته العكس، وإرادته الموجبة على غطى من علمه، فضلا عن إرادة مستحسنة تعمل فيها نزواعة الشريرة في إزهاق روح الجاني عليه.

شيوخ العنف يقوض التعايش والألفة

قالت النيابة أن النجم عادة يكون مدفوعا إلى ارتكاب الجريمة بعامل من عوامل الطبع أو الكرامية بيد أنه في حق زوجته يكون مدفوعا - إلى جانب الكرامية - بعوامل الضيق والقسوة والاتقاء بما يولد في نفسه رصداً رديماً لا ينسى إلا لأن الضحية أهدت إليه الحياة، وتقبله بفرح أخرى بعطف مطلق أو أهدى وطأة وحذرت النيابة القول إن ظل هذا لعنف مستتبها بعض الوقت فإن مصوره على المدى الطويل إن يظل على المسطح حتى يصير أسلوباً للتعايش مع مشاكل الحياة التي لا تنتهي أبداً، فيسحق قلبه وتسود روح الانتقام، وبالتالي، فيه المنبع يأخر بيقوم به بثالث يرد على هذا الآخر بفرع يتصدى لهذا الثالث وهكذا حتى تتهاير أسس التعايش والألفة بين الناس فيقتوض كيان المجتمع.

تأثر وبكاء

شهدت قاعة محكمة الجنايات زمة كبيرة لم تشهدتها المحاكم منذ بداية أزمة كورونا، بحيث اقتطعت الحضور إلى الأرواق بعد أن امتلأت أكراسيها وأخذت ردة القتل الانبعاث جديداً أجهشت بالبكاء، كما بكى أحد الحاضرين المترفين، وبما التأتير على وجوه الحاضرين أثناء، مرافعة النيابة العامة، ووصفها لتفاصيل الجريمة البشعة.

مشهد شنيع ووصف وكيل النائب العام الشهود المتبع قاتلاً في تلك الأثناء، كانت المحكمة والأفة على أطفاله في غمضة بترتو له يستجدي الحياة عننا إن تلخه عزراً جديداً ويندم عليه بفرحة التبع كمن كان شحجاً بك عزري، كرتان تحسباً بك خطي، أما إن كان نازلياً، فما هي ليلة الساسر من أبريل 2020، حيث نشب شجار بين الجاني عليه والمتهمة في وقتها أسفر عن اثنتاهما بالأيدي، ولما ينفض سخر من تزاورتهما عنه ناحية بورة المشاه في حجرة النوم، وهناك التفتت مطرفة جديدة كانت عملاً في محاولة منها لصدده عنها فألقنها عليه في الضربة قبض عليها بيد واسطة الحرق اللعينة باليد الأخرى.

نار الحقد

وتابع وكيل النائب العام، وساق المتهمة إلى الصلاة مجدداً وأنها فرية، وبالطرفة تتوقد على نار حقد المرأة المناجدة، وما إن دخل الرجل لوهلة سخر الزاوية العمياء حتى انقضت المتهمة من صوتها وخطفتم قطع الموت وهوت به على قاتله فبارأ هي ظهور، وعودا على يده شتمت رأس الرجل فإذا الدنيا به نثور، وكفى لا بقوى استخفرت عنه بركنته اليسرى فقسفتها في الأخرى، بضربة تداعى لها الجسد الضعيف، وسطف بين قدميه كواول الخريف.

واقع العموى في تسلسل زمني حسب انه ليس من يد لي من أن ابسطه لعنكم، كما ضمته الأوراق على لسان الشهود، وبقية الأربعة، وذلك لما جاءه النوم الذي تحسست فيه والد الجاني عليه (الشاهد الرابع) ابنه ولعل المغفور، ضرب ميرير الكروبس من يدها، لتنتا - ولا وراء - امتحنا الأوراق ففرحنا نازلياً، فما هي ليلة الساسر من أبريل 2020، حيث نشب شجار بين الجاني عليه والمتهمة في وقتها أسفر عن اثنتاهما بالأيدي، ولما ينفض سخر من تزاورتهما عنه ناحية بورة المشاه في حجرة النوم، وهناك التفتت مطرفة جديدة كانت عملاً في محاولة منها لصدده عنها فألقنها عليه في الضربة قبض عليها بيد واسطة الحرق اللعينة باليد الأخرى.

موقف عصبى

وواصل وكيل النائب العام سرد الواقعة بالقول وفي خضم هذا الموقف العصبى الح شقيق المتهمة (الشاهد الأول) في مهانتها حتى اجابت فيامر إلى الاستلقاء في حال زوجتها، فهاجت له أنها كانت قد تشارجت

واشارت النيابة في مرافعتها إلى أن الجريمة تسلوب إنساني تشتمل على هيلة الشخص الذي يرتكبها، لما له من وجه مادي ووجه باطني، فما السلوك البشري الذي إلا طاقة موجهة على مقاصد محددة بعينها. واكملت النيابة مرافعتها بالتساؤل: فكيف بالفلق إذا جاء عدراً؟ أو كيف إذا برع له أو تخضع عن وحشية؟ وكيف إذا برع له زوجة ضحون، انتمحت من الضعف رداءً، ومن المستحكة فقاماً، لتفوض منها مستندة سلاحتهما، تحطم التوجوه، والجماعيم أعزاً، وتلقي عباس الموت، لتلماً، وتلف في أقدارها، رحلاً أمثها فبره، فصرعه عمدة، وتكثت ميثاقاً غليظاً لتفكح في رياته كلمة الله التي استوطنها من إسماها وتغرفها فما هي إلا زفرة انتفاخ كمرت الأمل الشحيح، وعمول النجوم يردد الصوت الفصح، ووحشة الفلور تلف الزوج الذبيح، وإضاف مظل النيابة المترافع أمام المحكمة، الجاني في دعواتها - سيدى - زوج النيمة، بلغت من الشؤن العزوة، مستخفة بالقدس رباط في الحياة، تتمد عنه رامية خواها، متناقضية على عقابها، فلا هي صابرت ممسكة عليها سكتها ورحمتها، ولا هي عاجلة افلة إلى حال سيبيلها.

تجدد وقتل

واستطردت النيابة العامة، فما كانت إلا كميناً مخترداً على حواميس القدر، تقتل بدم بارد زوجتها، وتكفله فضلاً بعيداً تم تلخص انماها كما طمس على قلبها من قبل. وتتابع وكيل النائب العام المترافع قوله: ولو ترى إذ ترى - سيدى الرئيس - كيف صمورها الحق موتاً راجعاً لا تشريه كيف منحت اليه وكيف منحت اليها، وكيف أنها الحذف وجود السكون، يمتد الولول غير هذابة خلال جدل بعثها، فقامت بزه عندها وخارت الموت فربيلها، لما لكل هذه العواطف والوحشية والاستبداد إن تسكن قلب امرأة، ثم تدخل لمعالجتها على زوجها، وأكمل المترافع قائلاً: تجلت صفحات خزي

10 دروس من مرافعة النيابة

- العنف إذا شاع في المجتمع فإنه يقوض الاستقرار والأمان.
- القتل بدماء باردة دليل على تجرد المرء من المشاعر الإنسانية.
- الزوجة القاتلة سكن الوجد قلبها وسيطرت عليها روح الانتقام.
- يجب الحفاظ على كيان المجتمع من أن ينال منه الإجراء.
- تحقيق العدالة ضرورة ملحة لصيانة كرامت وجود المجتمع.
- الحياة هبة مقدمة من الله سبحانه وتعالى ولا يحق لأحد أن يهدرها إلا بحقها.
- السلوك البشري طاقة موجهة على مقاصد محددة بعينها.
- القتل في هذه القضية جاء عدراً وخديعة تمخضت عن وحشية.
- القاتلة سقت كأس المنون لشريك حياتها ظلماً وعيلة.
- التهمة ارتكبت الجريمة عن عمد ثم باتت ليثها في قبر الزوجة.



الحارس أمام مبنى النيابة العامة

بحضور محاميه ودبلوماسيين من سفارة بلاده

النيابة حققت مع حارس الأمن المعتدى عليه من مسؤول الموائئ

بمؤسسات دولة الكويت لحماية
الإنسانية.
من جهته، أكد المحامي علي
الضاحي أن حقوق الإنسان كلها
مكفولة ومصونة في دولتنا
الكويت بتعاليم دستورها
وقوانينها وتوجيهات قياداتها،
وأن أي امتهان أو انتقاص من
هذه الحقوق غير مقبول على كل
الأصعدة.

الضاحي:
حقوق الإنسان كلها
مكفولة ومصونة
في الكويت

قامت النيابة العامة أمس
بالتحقيق مع حارس الأمن المعتدى
عليه من قبل أحد موظفي مؤسسة
الموائئ الكويتية، وأخذت أقواله
كمجني عليه، وذلك بحضور
محاميه الاستاذ علي الضاحي
ودبلوماسيين من سفارة بلاده.
وأعرب ممثل السفارة عن شكره
لرقي تعامل النيابة العامة
واجتهادها في التحقيق، وأنه يثق

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٤-٧	٥	١٧٠٦٧

إحالة مواطنين إلى النيابة ووافدين إلى الإبعاد الإداري

«الجنائية»: غرف مخالفة الآداب العامة على «كلوب هاوس» مراقبة



الفسق والفجور.. إلخ، وعليه صدرت التعليمات لضبطهم، لافتا إلى ان المضبوطين من قبل المباحث الجنائية كانوا يدخلون بأسمائهم الحقيقية، وآخرون يدخلون بأسماء وهمية، مؤكدا ان مخالفة الآداب العامة لا علاقة لها بالتعبير عن الرأي. وذكر المصدر ان تدخل قطاع الأمن الجنائي في مثل القضايا غير الأخلاقية او التي تمس الأمن ينطلق من دوره المكلف به. من جهة أخرى، أبلغ مصدر أمني «الأنباء» أن وافدا عربيا تمت إحالته الى النيابة العامة على خلفية تهمة خدش حياة طفلة في إحدى مناطق محافظة حولي. وبحسب المصدر فإن الطفلة استغاثت أثناء قيام الوافد بتصرفه غير الأخلاقي ليتم توقيفه من قبل قاطني البناية التي تقيم بها الطفلة وبسؤال المجني عليها اكدت تعرضها لفعل فاضح. اما المتهم فقد نفى ما ذكرته الطفلة.

محمد الجلاهمة

أكد مصدر أمني مطلع في قطاع الأمن الجنائي ان إدارة الجرائم الإلكترونية ضبّطت خلال اليومين الماضيين مواطنين ووافدين لمخالفة الآداب العامة على كلوب هاوس، والتحريض على ممارسات غير أخلاقية وتجاوز حدود الآداب العامة. وأضاف المصدر: قام القطاع بإحالة عدد من الموقوفين من المواطنين إلى النيابة العامة ووافدين إلى الإبعاد الإداري للمصالح العام، لافتا إلى ان رجال المباحث الإلكترونية بالمرصاد لكل من تسول له نفسه مخالفة القانون. وذكر المصدر في تصريح خاص لـ «الأنباء» ان إدارة الجرائم الإلكترونية رصدت في الآونة الأخيرة وجود غرف فسي البرنامج فيها مخالفة للآداب وتحريض على

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٧-٤-٢٠٢١	١٠	١٦١٣٧

المحكمة أرست مبدأً جديداً مستندة إلى المادة 27 من الدستور بأن الجنسية يحددها القانون ولا يجوز إسقاطها إلا في نطاقه

«التمييز» تخضع «سحب الجنسية بالتأسيس» لرقابة القضاء: أعمال السيادة تندرج في قرار الحكومة منحها لا سحبها

قضت محكمة التمييز، برئاسة وكيل المحكمة المستشار محمد السيد يوسف الرفاعي، بإلغاء حكم محكمة أول درجة المؤيد بمحكمة الاستئناف والقاضي بعدم اختصاص المحكمة ولأنها بنظر دعوى سحب الجنسية مؤكدة أن الحكم جانبه الصواب، لترسي محكمة التمييز مبدأً جديداً مفاده أن قرار سحب الجنسية بالتأسيس ليس أمراً سيادياً، وهو من اختصاص المحاكم الإدارية، وعليه أعادت دعوى الطاعن بقرار سحب جنسيته إلى محكمة أول درجة للفصل فيها كونها محكمة مختصة. وأكدت محكمة التمييز في منطوق حكمها، أن المشرع أنشأ دائرة إدارية بالمحكمة الكلية تخصص بالفراغات الإدارية المبنية به، واستثنى القرارات الصادرة في مسائل الجنسية من الطعن عليها أمام هذه الدائرة، باعتبارها من أعمال السيادة، غير أن هذا الاستثناء يتعين حصره في قرار منح الجنسية أو رفض منحها، ويؤكد ذلك المادة 27 من الدستور، التي نصت على أن الجنسية الكويتية يحددها القانون، ولا يجوز إسقاطها أو سحبها إلا في حدود القانون، وهذا لن يتأتى إلا بإعمال الرقابة القضائية على عمل الإدارة وتعويضاً.



تصوير العدل

(تصوير باب العلة)

إلغاء الحكم المؤيد
بالاستئناف والقاضي
بعدم الاختصاص ولائياً
بنظر دعوى سحب
الجنسية

إعادة دعوى الطاعن
بقرار سحب جنسيته
إلى «أول درجة» كونها
محكمة مختصة

الحكم المطعون فيه لم يُفرّق بين المنح والسحب وعدم الاختصاص الولائي مُعيب يستوجب التمييز

شرحته المحكمة سير الدعوى، حيث تمت إحالتها إلى الدائرة الإدارية للاختصاص، والتي وردت إليها وفيدت بجدولها، وقضت محكمة أول درجة بعدم اختصاصها ولائياً بنظر الدعوى، فاستأنف الطاعن هذا الحكم، فقضت محكمة الاستئناف برفضه وتأييد الحكم المستأنف. وفعن الطاعن في هذا الحكم بطريق التمييز، وأودعت النيابة مذكرة أدبت فيها البراء برفضه، وإذ عرض الطاعن على غرفة الشورى في هذه المحكمة وحددت جلسة لنظره.

وفيها صمم كل طرف على طلباته، والزمّت النيابة رأياً. وحيث إن الطاعن أقيم على سبب واحد ينعي به الطاعن على الحكم المطعون فيه مخالفة القانون، والخطأ في تطبيقه وتأويله والقصور في التسيب والفساد في الاستدلال ومخالفة الثابت بالأوراق، وفي بيانه يقول - ما حاصله - إن المشرع أنشأ بالمرسوم بقانون 20 / 1981، المعدل بالقانون 61 / 1982، دائرة إدارية بالمحكمة الكلية تخصص بالفراغات الإدارية المبنية به، واستثنى القرارات

الصادرة في مسائل الجنسية الصادر في مسائل الجنسية، وبالتالي فإن دعواه لا تتعلق بقرار منح الجنسية أو عدم منحها له، ومن ثم تخرج من نطاق أعمال السيادة، وتتعلق بعمل من أعمال الإدارة التي تختص بها الدائرة الإدارية بالمحكمة الكلية إلغاء، وتعويضاً وإذ لم يظن الحكم المطعون فيه التفرقة بين هذين النوعين من القرارات المتعلقة بمسائل الجنسية، وقضى بعدم اختصاص الولائي بنظر الدعوى، فإنه يكون معيباً بما يستوجب تمييزه.

الصادرة في مسائل الجنسية وبالتالي فإن دعواه لا تتعلق بقرار منح الجنسية أو عدم منحها له، ومن ثم تخرج من نطاق أعمال السيادة، وتتعلق بعمل من أعمال الإدارة التي تختص بها الدائرة الإدارية بالمحكمة الكلية إلغاء، وتعويضاً وإذ لم يظن الحكم المطعون فيه التفرقة بين هذين النوعين من القرارات المتعلقة بمسائل الجنسية، وقضى بعدم اختصاص الولائي بنظر الدعوى، فإنه يكون معيباً بما يستوجب تمييزه.

المشروع لم يُعرّف أعمال السيادة في مسألة الجنسية وترك تحديدها للقضاء اكتفاءً بإعلان مبدأ وجودها

أكدت المحكمة أن المشرع أنشأ دائرة إدارية بالمحكمة الكلية تخصص بالفراغات الإدارية المبنية به، وكان النص في البند (خامساً) من المادة 1 من هذا القانون بعد أن قرر الأصل العام في إجازة طعن الأفراد والهيئات في القرارات الإدارية النهائية الصادرة في شأنهم، استثنى من ذلك عمل الإدارة ومن ثم يجوز له الطعن عليها إلغاء، وتعويضاً أمام الدائرة الإدارية بالمحكمة الكلية، ولا محل للمحلل بأن القرار الصادر في هذا الشأن بعد عملاً من أعمال السيادة التي لا يجوز للمحاكم نظرها وفقاً لنص المادة الثانية من قانون تنظيم القضاء الصادر بالمرسوم بقانون 23 / 1990، ذلك أنه من المقرر أن المشرع لم يورد تعريفاً لأعمال السيادة التي تخص عليها في المادة سابقة الذكر، وإنما ترك أمر تحديدها للقضاء، إكتفاءً بإعلان مبدأ وجودها، ومن ثم تكون الأحكام في الخصصة بتقرير الوصف القانوني للعمل الصادر من الحكومة وما إذا كان يعد من أعمال السيادة من عدمه.

القرارات الإدارية تصدرها الحكومة باعتبارها سلطة إدارة لا سلطة حكم

خلصت المحكمة في حكمها إلى أن محكمة الموضوع تخضع في تفكيكها لسلسلة أعمال السيادة لرقابة محكمة التمييز، وأنه إن كان من المقرر وضع تعريف جامع مانع لأعمال السيادة أو حصر دقيق لها، إلا أن قضاء هذه المحكمة جرى على أنها القرارات التي تصدرها الحكومة باعتبارها سلطة حكم وليس بصفقتها سلطة إدارة، وتصدر في إطار وظيفتها السياسية كسلطة القانون بما يعييه ويوجب تمييزه، وسلطاته حفاظاً على سيادة الدولة وكيانها وحدتها الوطنية. أما القرارات الإدارية التي تصدرها بصفقتها سلطة إدارية فإنها يجب أن تصدر في إطار القانون والنظم لها وتلتزم بضوابط وحدوده وتخضع بالتالي لرقابة القضاء. ذلك أن ذلك وكان الثالث والأوراق التي كان ذلك يحمل الجنسية الكويتية ومن ثم فإن دعواه لا تتعلق

تحسين القرارات الإدارية من الرقابة... استثناء

الهيئات بالغاء، القرارات الإدارية النهائية عند القرارات الصادرة في شأن مسائل الجنسية وإقامة وإعادة غير الكويتيين. يدل على ذلك الأصل الدستوري هو أن حق التقاضي مكفول للناس كافة، فيكون لكل ذي شأن حق اللجوء إلى قاضيه الطبيعي، بما في ذلك الطاعن على القرارات الإدارية النهائية واخصاصها لرقابة

التعويض بالنسبة إلى القرارات الإدارية المخالفة للقانون، وقانون إنشاء دائرة المحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية، والعمل بالقانون بإنشاء دائرة بالمحكمة الكلية لنظر المنازعات الإدارية. تختص دون غيرها بمسائل تكون لها فيها ولاية قضاء الإلغاء، والتعويض ومنها، (خامساً) الطلبات التي يقدمها الأفراد أو

رأت المحكمة أن المادة 166 من الدستور نصت على أن حق التقاضي مكفول للناس وبين القانون الإجراءات والأوضاع اللازمة لممارسة هذا الحق، وفي المادة 169 على أن ينظم القانون الفصل في الخصومات الإدارية بواسطة غرفة أو محكمة خاصة بين القانون نظامها وكيفية ممارستها للقضاء الإداري، شاملاً ولاية الإلغاء، وولاية

ملازمته الأكبر باسم مختلف، وقد أخطى المحكمة عن لجنة الجنسية عند حصوله عليها، وقد شهدات غير صحيحه، وإن تصحيح اسمه يعيد الزواج كأن تتدارك الخطأ الواردة به، وقد تظلم من هذا القرار، ولكن من دون جدوى فقامت دعواه بالطلعن في سحب جنسيته.

حكم ضد «الأوقاف» لتعويض وريث بـ1.13 مليون دينار وصية عمرها 100 عام تحوّل مواطناً إلى مليونير

علي الخالدي

علمت **القيس** ان الامانة العامة للأوقاف صدر في حقها حكماً استثنائياً شاملاً في النقاد، بـ13 مليون دينار كتعويض لمواطن وريث إحدى محسنات التوحيات الحجازية، وبين الحكم القضائي، الذي حصلت **القيس** على نسخة منه، ان موضوع الدعوى يتلخص في ان المدعي يمتلك عقاراً ورثه عن والده المتوفى، والأخير أتت اليه ملكيته من والده -جد المدعي- بموجب وصية من والدته المحسنة، والمسجلة في سجلات الوقف الكويتية القديمة عام 1383 هجري، الموافق 1919 ميلادي.

اشتملت الوصية على شقين، الأول على وقف عقار، والثاني بهيمة عقار لوريثها جد المدعي، علماً ان كلا العقارين يقعان في قلب عاصمة التوحيات الحجازية، الأول في سوق الذهب الحالي، والآخر في سوق «الدهن» الواقع في الحازكية.

تداول الدعوى
في المحاكم استمر
لعدة تتجاوز 10 أعوام..
و«الأوقاف» تراهن
على «التمييز»

أخطاء إدارتها القانونية
يترتب عليها تعويضات
للغير.. وستدفع من أموال
محسني الكويت

واكدت المحكمة ان امانة الأوقاف، اضعفت على المدعي ووالده، الذي توفي واورثه العقار، فرصة استثمار عقاره، وكذلك مبلغ تخمين عقار الهجدة، عندما قامت الدولة حينها بتضمين العقارات ومنح اصحابها بدائل لها. ولغت الحكم ان الامانة اخفت

الجيليات ان المحكمة استقر في قناعتها، ان المدعي يستحق تعويضاً عن الأضرار المادية والأدبية التي أصابته، نتيجة خطأ المدعي عليها، ما أدى الي حرمان الوريث لسنوات طويلة من حقه المالي الذي لو تحصل عليه لأصبح من الأثرياء.

واشار الحكم إلى انه من خلال الأوراق التي تقدم بها المدعي، تبين انه اضطر الي الاستدانة وتحميل نفسه فروضاً ليدفع اتعاب مكاتب المحاماة للترافع والحضور عنه في الدعوى القضائية المتبادلة بينه وبين الامانة العامة للأوقاف، حتى يستطيع الاضمان بان «عقار الهجدة» تحت يد المدعي عليها، في ظل انكار «الأوقاف» المستمر المخالف للتوصية، والتعويض عن مخالفة المدعي عليها بصفتها، لتفويض بنود الوصية واختفائها ان عقار الهجدة تحت يدها. الى ذلك، وأوضحت مصادر مطلعة ان تداول الدعوى في المحاكم استمر لمدة تتجاوز 10 أعوام تقريباً، وانه بالرغم من حصول الوريث على حكم نهائي، فإن الامانة العامة للأوقاف لم تلتزم بتسليم العقار المطلوب للوريث حتى الآن.

وتوقعت المصادر ان تقوم الامانة العامة بالتلصق بالتمييز، كمحاولة اخيرة منها لإيقاف مبلغ التعويض الصادر بحقها، والجدير ذكره، ان دائرة الأوقاف في دولة الكويت أنشئت عام 1921، حيث أخذت على عاتقها وضع ضوابط وأنظمة تكفل تطوير وتنمية الوقف من كل جوانبه بقدرة الإمكانيات المتاحة لها في تلك الفترة.

■ المدعي يرث عقاراً في قلب العاصمة بموجب وصية مسجلة في سجلات الوقف منذ 1919

■ المحكمة
أكدت أن
«الأوقاف»
أضاعت عليه
ووالده
المتوفى
فرصة استثمار
عقاره



اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٤-٧	١٠	١٧٠٦٧

ريفلين يُكلف ننتياهو تشكيل الحكومة... «رغم الصعوبات الأخلاقية» السودان يلغي قانون مقاطعة إسرائيل

| القدس - «الراي» |

وذكر مكتب ريفلين أن «52 نائباً سموا ننتياهو في حين سمي 45 آخرون عضو الكنيست يائير لابيد» المذيع السابق زعيم حزب «هناك مستقبل».

وسيكون أمام ننتياهو (71 عاماً)، 28 يوماً لتشكيل الحكومة، مع إمكانية التمديد 14 يوماً إضافية، قبل أن يختار ريفلين مرشحاً آخر أو يطلب من الكنيست الاختيار. أمنياً، قتل جنود إسرائيليون فلسطينياً يقود سيارة قالوا إنه حاول دهسهم عند نقطة تفتيش في الضفة الغربية بينما لم تقع أي إصابات بينهم.

الخرطوم وتل أبيب لاتفاق لتطبيع العلاقات بينهما. من جهة أخرى، حصل رئيس الوزراء بنيامين ننتياهو، أمس، على فرصة جديدة لاستئناف حياته السياسية بعدما كلفه الرئيس رؤوفين ريفلين بمحاولة تشكيل حكومة جديدة بعد انتخابات غير حاسمة. وقال ريفلين في تصريح متلفز «اتخذت قراري بناء على التوصيات التي أشارت إلى فرصة أكبر لننتياهو في تشكيل الحكومة، القرار لم يكن سهلاً بالنسبة لي سواء على الصعيد المعنوي أو الأخلاقي».

أشخاص يحملون الجنسية الإسرائيلية أو شركات مملوكة لهم كما يمنع التبادل التجاري مع الدولة العبرية واستيراد السلع المصنعة كلياً أو جزئياً في الدولة العبرية. ويعاقب مخالفه بالسجن 10 سنوات مع الغرامة المالية. وفي يناير الماضي وقع السودان «اتفاقية إبراهيم» خلال زيارة وفد الحكومة الأميركية برئاسة وزير الخزانة السابق ستيفن منوتشين إلى الخرطوم. وكان قادة الولايات المتحدة وإسرائيل والسودان أعلنوا رسمياً في بيان مشترك في أكتوبر 2020، عن توصل

أجازت الحكومة السودانية برئاسة عبدالله حمدوك، مشروع قانون يلغي قانون مقاطعة إسرائيل العائد إلى العام 1958 والذي أقرته الدول العربية وقتها. وذكرت الحكومة في بيان، أنها «أجازت مشروع قانون لسنة 2021»، مؤكدة على موقف السودان الثابت تجاه إقامة دولة فلسطينية في إطار «حل الدولتين». ويسري في السودان «قانون مقاطعة إسرائيل لسنة 1958»، والذي يحظر على السودانيين عقد صفقات مع

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٧-٤-٢٠٢١	١٧	١٥١٣٥



وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالقرض العيني

تعلمن إدارة الكتاب والمحكمة الكلية عن بيع العقار الوصوفية ما يلي بالقرض العيني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٠٢١/٤/٥ م - الساعة ١٥ - بالقرض الثاني بقصر العدل - الساعة التاسعة صباحاً وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/٣٣ ببيع ٢٠.

المهر فوسحة من:
فتوح جاسم محمد دياب

شروط:

- ١- صالح حسن مانع الجمعة - مدير عام بنك الائتمان الكويتي
- ٢- مكتب التمويل الكويتي - وكيل وزارة العدل بمقره (إدارة التسجيل العقاري)

أولاً، أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة):

- عقار الوشوقية رقم ٢٠٠٣/٨٠٧٥ - المكان بمنطقة ضاحية صباح السالم - القيمة رقم ٣٣٢ - قطعة رقم ١٠ - من القطعة رقم ٣٦٩٧٥/م ومساحته ٤١٧,٩٠ م وذلك بالقرض العيني بتعمن أساسي مقداره (٣٠٠٠٠٠ د.ك).
- عقار النزاع عبارة عن بيت يقع على شارعين بطن وظهر وارتداداً حديثة، العقار مكون من دورين أرضي وأول.
- الدور الأرضي: - مكون من صالة وصالون وغرفة طعام ومطبخ وغرفة مطبخ على الحديقة وحمامين وديوانية وغرفة ماستر وغرفة خشب وغرفة خادم مع حمام.
- الدور الأول: - مكون من موزع وخمس غرف نوم وحمامين.
- العقار مطابق للمواصفات العامة والخاصة الواردة بالوشوقية رقم ٨٠٧٥ والمؤرخة في ٢٠٠٣/٧/٥.

ثانياً، شروط القرض:

- ١- يبدأ القرض بالتمن الأساسي الين قرين العقار - ويستمرط للمشاركة في القرض لمدة خمس ذلك التم على الأقل بموجب شيك مسدد من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التطبيق بوزارة العدل.
- ٢- يجب على من يعتزم القرض عطاءه أن يودع حال العقد جلسة البيع كامل التم الذي اعتد والصفقات ورسم التسجيل.
- ٣- فإن لم يودع من اعتد صفقة التم كاملاً وجب عليه ايداع خمس التم على الأقل، وإلا اعتدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس التم الذي كان قد رسا به البيع.
- ٤- إن أودع الزيادة التم في الجلسة التالية حكم برسوخ الزيادة عليه إلا لا تقدر في هذه الجلسة من قبيل الشراء مع زيادة العكس مسحوباً بإيداع كامل التم القرض على هذه الحالة تمام الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا التم.
- ٥- إن لم يودع للزيادة الأول بإيداع التم كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد الزيادة والعكس تمام الزيادة فوراً على ذمته على أساس التم الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مسحوب بإيداع كامل قيمته ويلزم الزيادة التحليل بما يتفق من ضمن العقار.
- ٦- يتحمل الراسي عليه القرض في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومسحقات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك وأتعاب الخبرة والحراسة والحارس الأعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
- ٧- ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرون لأجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب والمحكمة الكلية أية مسؤوليات.
- ٨- يقر الراسي عليه القرض أنه عين العقار معاملة لمصلحة كليهما.
- ٩- ينشر هذا الإعلان عن البيع والجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٦٦٦ من قانون الترافعات.
- ١٠- حكم رسوخ القرض قابل للاستئناف خلال مهلة أيام من تاريخ النقل بالحكم طبقاً للمادة ٦٧٧ من قانون الترافعات.
- ١١- تنس الخبرة الأخيرة من المادة ٣٦٦ من قانون الترافعات أنه - إن كان من لزمت ملكيته سلكاً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلزم الراسي عليه القرض بتحرير عقد اجار لها إياه بأجرة للثلث.

ملحوظة عامة:
يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في القرض على القسام أو البيوت الخسبة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية إضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار / رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	٢٠٢١-٤-٧	٦	١٥١٣٥



وفيات

الوفيات

● بهية حسان ناصر مظلوم، أرملة/ حمد عبدالله سالم المسباح، 81 عاماً، (شيعة)،
تلفون: 99497505، 97983824

● عبدالله حسين غلوم البلوشي، 65 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 99383837، 66949496

● خديجة أحمد سالم، زوجة/ سعود فرحان فليفل الشمري، 73 عاماً، (شيعة)، تلفون:
60000691

● حمد رشود حمد محمد الرشود، 59 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 99056232

● تركية عوض خضير، زوجة/ لافي مطلق العويهان العنزي، 73 عاماً، (شيعة)، تلفون:
55246561، 99752526

● حسين حمد عبدالله العسوسي، 74 عاماً،
(شيعة)، تلفون: 66767648، 66282817

«إنَّا لله وإنا إليه راجعون»